

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

03/12/2014

N° 2039

الموضوع : طلب توضيحات حول كل من المساهمة الظرفية والأتاوة بنسبة 1% لفائدة الصندوق العام للتعويض

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 18 نوفمبر 2014

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يتم الأخذ بعين الاعتبار لضبط كل من المساهمة الظرفية لفائدة ميزانية الدولة والأتاوة بنسبة 1% لفائدة الصندوق العام للتعويض بالنسبة إلى الأجراء المنتدبين خلال السنة، أجر المدة الفعلية للعمل أم أنه يتعين اعتماد الأجر السنوي لسنة 2014.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه بالنسبة إلى الأجير المنتدب خلال سنة 2014 يتم اعتماد الأجر السنوي لسنة 2014 كما لو اشتغل سنة كاملة وذلك لضبط كل من قاعدة الأتاوة بنسبة 1% لفائدة الصندوق العام للتعويض وشريحة الدخل المعنية بالمساهمة الظرفية لفائدة ميزانية الدولة وقيمة المساهمة المذكورة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبلي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي